

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

رقم ٦٥٢/أ.ع/2022

١٧ أفريل 2022  
بالجزائر، في

السيدات والسادة:

- مديري مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.
- المدير العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية.

الموضوع: بخصوص اللجوء إلى "الرعاية المالية" لتمويل الملتقيات والأنشطة المماثلة.

المرجع: إرسال السيد الوزير الأول رقم 135 المؤرخ في 05 أبريل 2022.

لقد أفاد السيد الوزير الأول بموجب إرساله المشار إليه في المرجع أعلاه كيف أن اللجوء إلى الرعاية المالية (Sponsoring) قد أصبح يكرر أكثر فأكثر كوسيلة لتمويل الندوات والجمعيات والملتقيات وغيرها من الأنشطة المماثلة.

ولبذا الغرض، قد يكون من المجدى التذكير بأن الرعاية الماليين يلجؤون أحياناً لممارسات من شأنها التأثير على الأداء المستقل والحيادي لوظائف الجهة المستفيدة، بصرف النظر عن وضعيات تضارب المصالح التي يمكن أن تنجم عن التقارب الكبير بين الرعاية الماليين والمستفيدين.

وعليه، وطبقاً لتعليمات السيد الوزير الأول المتضمنة في إرساله سالف الذكر، فإنه يتمنى عليكم التعامل باليقظة والحذر المطلوبين فيما يخص اللجوء إلى "الرعاية المالية". إذ أن تمويل الملتقيات التي تنظمها مؤسستكم لا يمكن تمويلها باللجوء إلى الرعاية المالية إلا بعد الموافقة المسبقة للسلطة الوصية. وبهذا الشأن، يتمنى تأثير هذه التمويلات بموجب عقد للرعاية معد بشكل قانوني، يحدّد بوضوح التزامات كل طرف. علاوة على ذلك، فأنتم ملزمون، في حالة إبرام عقود الرعاية المالية وتنفيذها، بإعلام السلطة الوصية كلما واجهتُم وضعية مشوبة بتضارب المصالح.

أولي أهمية قصوى لتطبيق التعليمات المتضمنة في هذا الإرسال.

تحياتي

نسخة مرسلة إلى:

- السيد الوزير (على سبيل عرض الحال).

- السيد المفتش العام (للإعلام).

- السيد المدير العام للبحث العلمي والتعمير التكنولوجي (للتنمية والابتكار).

- السيد مدير المالية (للتنفيذ والمتابعة).

- السيد مدير الوسائل والمكتبات والعقود (للتنفيذ والمتابعة).

